



بعد دعوات جهاد المناصحة

السلفيون ينشرون (الجنس الحلال) في جامعات تونس.. بقية من ص 1

ولا يهدى الزواج العربي سوى أصقاء شرعية معروفة، على الزنا في مجتمع كثيراً ما افتخر بحرية المرأة وحقوقها الشخصية، الأمر الذي أشعل جدلاً حاداً في صفوف رجال الدين والسياسيين والمثقفين والمحقوقيين.

المحامي والمحقق ساسي بن موسى أكد أن الزواج العربي هو زواج من نوع لا يهدى زواج على خلاف الصيغ القانونية ويعاقب عليه القانون، إذ يعتبر حبس الفصل 36 من قانون الحال المدنية والفصل 31 باطلاً

ويعاقب الزوجان بسجن مدته ثلاثة أشهر.

ويرى المفتي التونسي أن الإسلام يرى من إباحة هذا النوع من العلاقات.

ومن جهةه شدد المحامي ذو التوجه الإسلامي عبد الفتاح مورو على أن الزواج العربي ليس سوى محاولة لإعطاء شرعية وهمة لعلاقات جنسية خارج إطار مؤسسة الزواج.

وخاطب مور السلفيين قائلاً: أريد أن أقول للهؤلاء الشباب بكل صراحة أحرموا أن عادات الزواج التي تتبعون إقامتها تحت مسمى "العرفي" هي عادات غير شرعية وباطلة وفيها اعتداء على حرمة الآخرين وبناتها الفتايات الولائية يقع التغيير بين والإيماء لهن بأن مجرد إبرام عقد شفوي يحضره شاهدان كاف لتشريع علاقات جنسية وحياة دائمة بين الرجل والمرأة رغم عدم توفر بقية أركان الزواج.

وكأن حزب "تونس الخضراء" دق ناقوس الخطر مطالباً وزاري العدل والداخلية ورئاسة الحكومة بإيجاد بحث عاجل واتخاذ الإجراءات القانونية الكفيلة بحماية المرأة التونسية والأسرة لما قد يبت عن هذا الزواج غير القانوني من بث الفتن داخل المجتمع وبروز العديد من المشاكل الاجتماعية والنفسية الخطيرة على تمسك العائلات التونسية.

أما المحظوظون والملقون الذين فدروا من أن الزواج العربي هو مدخل، يهدى مكاسب المرأة التونسية التي ضمنها قانون الأحوال الشخصية الصادرة عام 1956 وفي مقدمتها الزواج المدني الذي يكتفى حقوقها ويمنع تعدد الزوجات.

ويؤكد محلل السياسي زياد كريشان (رئيس تحرير جريدة الغرب) أن الزواج العربي أصبغ المدخل الرئيسي إلى تشريع تعدد الزوجات أي الانفصال العملي لقانون الأحوال الشخصية الذي اكتسب بفضله المرأة التونسية وضعها قررياً فيها من نوعه في العالم العربي الإسلامي، ويمنع قانون الأحوال الشخصية وكذلك القانون المزاني الزواج العربي باعتباره زواجاً على غير الصيغ القانونية.

ويرى كريشان إن هناك اتساعاً لا تعرفه قانون الأحوال الشخصية باعتباره يخالف من الشريعة الإسلامية في نظرهم، ولم يتدرك كريشان في قرار إن اتساعاً قررياً من حرمة النهضة يتعدى

صحيح شرعاً، وأن تيارات مهنة داخل النهضة ترى أن قانون الأحوال الشخصية يمنعها تعدد الزوجات والطلاق قد خرجت عن التعامل الإسلامي.

وبعد ظاهرة انتشار الزواج العربي "سوسا" ينخرطون مدنياً في إطار قانون مدنى يتنبهون إلى مختلف المؤسسات التي قدمت زواج

الوطني، يقتضي أن يكون العرضي في إجراءات الشفاعة والخطاب والزواج، وهو عذر من العذر في إجراءات المصالحة والآدوات

والوسائل القانونية التي تعيينها قبل الجهات الرسمية في تحرير جريدة الغرب، أن

الزواج العربي أصبغ المدخل الرئيسي إلى تشريع تعدد الزوجات أي

الانفصال العملي لقانون الأحوال الشخصية الذي اكتسب بفضله المرأة التونسية وضعها قررياً فيها من نوعه في العالم العربي الإسلامي.

ويمنع قانون الأحوال الشخصية وكذا القانون المزاني الزواج

العربي باعتباره زواجاً على غير الصيغ القانونية.

ويりى كريشان إن هناك اتساعاً لا تعرفه قانون الأحوال الشخصية باعتباره يخالف من الشريعة الإسلامية في نظرهم، ولم

يتدرك كريشان في قرار إن اتساعاً قررياً من حرمة النهضة

يتعدى كريشان في قرار إن اتساعاً قررياً من حرمة النهضة

صحيح شرعاً، وأن تيارات مهنة داخل النهضة ترى أن قانون الأحوال

الشخصية يمنعها تعدد الزوجات والطلاق قد خرجت عن التعامل

الإسلامي.

ويجمع المتابعون للشأن التونسي على أن خطورة الزواج العربي تتجاوز خرق قانون الأحوال الشخصية الذي لا يسمح إلا بالزواج

المدني إلى نسف قوائم المجتمع التونسي وفقهاء المستشرقون محذرين من أن

استفحال الظاهرة تهدى الطريق أمام الجماعات السلفية إلى تفزي

ردة جماعية وتفاقيه، وبينما مجتمع سلفي

إعلان قضائي

تنظر الشعبة المدنية الثانية بمحكمة استئناف عدن القضية رقم 32 لسنة 1432 هـ أطراها كل من المستأذن شركة أولاد ثابت ضد المستأذن ضده منيف محمد صالح ياقوت ونظراً لكون المذكور أعلاه متخلفاً عن حضور الجلسات ولا يعرف له عنوان لها قررت الشعبة في جلستها المنعقدة بتاريخ 26 / 5 / 2013م بإعلانه بالطريقة البديلة علمًا أن الموعود القائم بتاريخ 1 / 9 / 2013م.

القاضي / أحمد عوض عاطف

رئيس الشعبة المدنية الثانية بممحكمة استئناف عدن

إعلان عن وظائف

يعلن المعهد الجديد أنه سوف يفتح قريباً في المنصورة وبجاجة إلى المدرسين ذوي الخبرة وأيضاً سكرتيرة لديها خبرة في مايكروسوفت / ورد / أكسيل. ويرجى الاتصال على (738307278). لإجراء المقابلة وذلك بعد الحصول على موعد محدد.

في ظل الوحدة المباركة تستعاد الحقوق وتترسخ مداميك العدل والمساواة

عبدربه منصور هادي - رئيس الجمهورية

ورشة عمل حول تعزيز الشفافية والمساءلة في المشتريات العامة

بنبذة مختصرة عن دوره المشتريات العامة

بشكل عام وكذا الحور الثالث الذي يتضمن

الترخيص بال وكلاء وأساليب النساء التي

يمكن أن تحدث في المجال المختلفة لدوره

المشتريات العامة والجور الرابع الذي

يتضمن دور الجهات الرقابية المختلفة

ومنظمات المجتمع المدني والقطاع الخاص

في عملية الرقابة على إجراءات المشتريات

العام تجاه وتحديد الأطر القانونية لمهمتها

سواء تلك المحددة في قانون المنشآت أو

غيرها من القوانين الرقابية وتحتم

الجور الخامس من حيث دوره المتعدد

الذي يتضمن القوانين والآدوات

التي تقتضي تطبيق

القوانين والآدوات

التي تقتضي تطبيق